

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير الغرض من استخدام مساحة ٤٢٠٠ متر مربع كائنة بالكيلو ٤٨ غرب طريق الإسكندرية / القاهرة الصحراوي الموضحة بالخريطة وجدول الإحداثيات المرفقين من نشاط الاستصلاح والاستزراع إلى إقامة محطة خدمة وقود سيارات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠٠٩ م).

حسني مبارك

إحداثيات قطعة الأرض لإنشاء محطة خدمة سيارات

pt.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	29	52	24.11	30	53	52.33
2	29	52	21.89	30	53	51.11
3	29	52	20.68	30	53	52.76
4	29	52	22.90	30	53	53.98

بنظام الإحداثيات الجغرافية WGS 84

المساحة = ١ فدان

المساحة = ٤٢٠٠ متر مربع

